

البيان المسؤول في تقارير الأصول

للمحقق الكبير استاذ الفقهاء آية الله العظمى السيد ابوالقاسم الموسوي الخوئي (قدس سره)

تأليف آية الله العظمى الشيخ الميرزا ابوالفضل التجفي الخوانساري (قدس سره)

الجلد الاول

التحقيق والتنظيم

احمد الخوانساري

خوانساری، ابوالفضل، ۱۳۸۰-۱۳۹۶.

البيان المستنول في تفريرات الاصول للمحقق الكبير استناد الفقهاء آيت الله العظمى السيد ابوالقاسم الموسوي الخوئي (قدس سره) / تأليف
ابوالفضل النجفي خوانساري (قدس سره): التحقيق والتنظيم احمد خوانساري.

قم: مؤسسة انصاريان للطباعة والنشر، ۱۳۳۹ ق= ۲۰۱۷ م= ۱۳۹۶.

جلد ۲

ISBN: 978-964-219-608-1 (Vol 1-2); 978-964-219-606-7 (Vol. 1); 978-964-219-607-4 (Vol. 2)

عربي:

Islamic Law, Shiites—Interpretation and Construction - 20th century - ۲

۱- اصول فقه شيعة - قرن ۱۴

Islamic Law, Ja'fari - 20th century - ۳

۳- فقه جعفری - قرن ۱۴

ب. خوئي، سيد ابوالقاسم، ۱۳۷۱-۱۳۷۸.

الف. خوانساري، احمد، ۱۳۵۳.

۲۹۷/۳۱۲

BP۱۵۹/۸/ع ۹

شماره کتابشناسي ملي: ۴۸۸۵۶۲۶

۱۳۹۶

البيان المسؤول في تفريرات الاصول

(المجلد الأول)

تأليف: آيت الله العظمى الشيخ الميرزا ابوالفضل النجفي خوانساري (قدس سره)

محقق و تنظيم: احمد خوانساري

الناشر: مؤسسة انصاريان للطباعة والنشر

الطبعة الأولى ۱۳۹۶ - ۱۴۳۹ - ۲۰۱۷

المطبعة خاتم الانبياء

الكمية: ۱۰۰٠ نسخة

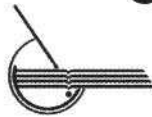
عدد الصفحات: ۵۱۰

حجم الغلاف: كبير

رقم الايداع الدولي: ۷-۶۰۶-۲۱۹-۴-۹۷۸

رقم الايداع للدوره (۲-۱): ۱-۶۰۸-۲۱۹-۴-۹۷۸

جميع حقوق الطبع محفوظة ومسجلة للناشر



مؤسسة انصاريان للطباعة والنشر

جمهورية ايران الإسلامية

قم - شارع الشهداء - فرع ۲۲ - ص. ب ۱۸۷

هاتف: ۳۷۷۴۱۷۴۴ (۲۵) (۹۸) فاكس: ۳۷۷۴۲۶۴۷

البريد الالكتروني: Int_ansarian@yahoo.com

www.ansariyan.ir

قيمت دوره: چهل هزار تومان

فهرس المطالب

٢١	أما المقدمة فى بيان امور
٢١	الأمر الأول:
٢١	فى موضوع العلم:
٢٥	تمايز النون
٣٢	تعريف علم الأصوات
٤٠	الأمر الثانى:
٤٠	تعريف الوضع و أقسامه
٤٨	فى أقسام الوضع
٥١	تحقيق معانى الحروف
٦٧	الوضع فى الأفعال و سائر المشتقات
٦٩	الفرق بين الخبر و الإنشاء
٧١	الوضع فى أسماء الإشارة و الضمائر
٧٤	الأمر الثالث:
٧٤	استعمال اللفظ فى معنى المجازى
٧٥	الأمر الرابع:
٧٥	استعمال اللفظ فى نوعه أو صنفه أو مثله أو شخصه
٧٧	الأمر الخامس:
٧٧	وضع الألفاظ لذوات المعانى
٨٠	الأمر السادس:
٨٠	الوضع فى المركبات
٨٣	الأمر التاسع:

٨٣	في بيان الحقيقة الشرعية
٨٧	الأمر العاشر:
٨٧	في الصحيح والأعم
٨٩	وقد أفيد في مقام تصوير الجامع للصحيح أمور:
٨٩	الأول: ما أفاده صاحب الكفاية
٩١	الأمر الثاني: ما أفاده بعض الأساطين في مقام تصوير الجامع
٩٢	الأمر الثالث: ما أفاده بعض مشايخنا المحققين في مقام تصوير الجامع
٩٤	الأمر الرابع: في تصوير الجامع للصحيح هو ما أفاده بعض المدققين
٩٥	وأما الأعلى فتأيد في تصحيح الجامع له وجوه:
٩٥	الأول: ما أفاده بعض مشايخنا المحققين
٩٦	الثاني: ما نقل في الكرامة عن الشيخ القمي
٩٧	الوجه الثالث: في تصوير الجامع للأعم
٩٨	الوجه المختار
١٠٠	بقي أمور:
١٠٣	ثم إنهم ذكروا لهذا البحث ثمرتين:
١٠٣	الثمرة الأولى:
١٠٥	الثمرة الثانية:
١٠٩	الثمرة الثالثة:
١١١	الكلام في المعاملات
١١٣	التحقيق في المقام
١١٧	الأمر الحادي عشر:
١١٧	في الإشتراك
١٢١	الأمر الثاني عشر:
١٢١	استعمال اللفظ في أكثر من معنى

الأمـر الثالث عشر:	١٢٤
فى المشتق	١٢٤
إنّ الكلام والبحث فى المشتق يقع فى أمور:	١٢٤
الأول: فى المشتقات الإصطلاحية:	١٢٤
الأمـر الثانى: اختلاف المشتقات حسب اختلاف المبادئ	١٣١
الأمـر الثالث: بيان محل النزاع	١٣٣
الأمـر الرابع: الكلام فى مقتضى الأصل عند الشك	١٣٥
بقى التنبيه على أمور	١٣٧
الأول: فى بساطة المشتق وتركيبه	١٣٧
الأمـر الثانى: الفرق بين المشتق مبدأه إنما هو بالإعتبار	١٤٤
الأمـر الثالث: أنّ صحة الحكم يحتاج إلى أمرين:	١٤٤
الأمـر الرابع: لزوم مغايرة مبدأ المشتق مع ما يجرى عليه من الذات فى الخارج	١٤٨
الأمـر الخامس: بيان توهم و دفعه	١٥٠
الأمـر السادس:	١٥٥
المقصد الأول: فى الأوامر	١٥٧
الجهة الأولى: فيما وضعت له مادة الأمر	١٥٧
الجهة الثانية: فى اعتبار العلو:	١٥٩
الجهة الثالثة: فى دلالة الأمر على الوجوب	١٥٩
الجهة الرابعة: الكلام فى الطلب والإرادة	١٥٩
ويقع البحث عنهما فى جهات أربع:	١٥٩
أما الجهة الأولى: فى أنّ المفهوم من أحدهما عين المفهوم من الآخر أو غيره؟	١٦٠
وأما الجهة الثانية: وهى فى الفرق بين الإخبار والإنشاء وما وضعت له الجمل الخبرية والإنشائية	١٦٣
وأما الجهة الثالثة: فى كلام النفسى	١٦٤

وَأَمَّا الجهة الرابعة: وهي في الجبر والتفويض.....	١٧١
بقي التنبيه على أمرين:.....	١٩١
التنبيه الأول:.....	١٩١
التنبيه الثاني:.....	١٩٢
مسائل:.....	١٩٤
المسألة الأولى:.....	١٩٤
المسألة الثانية: فيما إذا شككنا في واجب أنه هل يسقط بفعل الغير أو لا؟.....	١٩٧
المسألة الثالثة: فيما إذا شككنا أن الواجب هل يسقط بإتيانه في فرد محرّم أو لا؟.....	٢٠٠
فصل: التعبد بصلواته.....	٢٠٠
أما المقام الأول: في النظر إلى الأدلة الأولية.....	٢٠١
المقام الثاني: مقتضى أصل العمل.....	٢١٨
فصل: هل الأصل يقتضى كون المجرّب نفسياً عينياً تعييناً عند الشك؟.....	٢٢٧
فصل: في وقوع الأمر عقيب الاعتراض أو تأنيده.....	٢٣١
فصل: في دلالة الصيغة على المزة والتكرار.....	٢٣٣
فصل: هل تدلّ الصيغة على الفور أو التراخي أو تدلّ على شيء منهما؟.....	٢٤٠
فصل: في الأجزاء.....	٢٤٢
المقام الأول: أجزاء كل امر عن نفسه.....	٢٤٧
المقام الثاني: في أجزاء الأتيان بالمأمور به الإضراري أو الظاهري.....	٢٤٨
الأولى: في أجزاء الأمر الإضراري.....	٢٤٨
الثانية: في أجزاء الأوامر الظاهرية.....	٢٥٥
فصل: في مقدمة الواجب:.....	٢٦٥
ثمرة النزاع:.....	٢٦٧
تقسيم المقدمة إلى الداخلية والخارجية.....	٢٧٠
تقسيم المقدمة إلى العقلية والعادية.....	٢٧٢
تقسيم المقدمة إلى مقدمة الوجود و مقدمة الواجب.....	٢٧٣

٢٧٤	تقسيم المقدمة إلى المتقدم والمتأخر والمقارن.....
٢٨٣	تقسيم الواجب إلى المطلق والمشروط.....
٢٨٥	ما أورد على الواجب المشروط من ناحية الإثبات ومقام الدلالة.....
٢٩١	ما أورد على الواجب المشروط في مقام الثبوت.....
٢٩٧	المقدمات المفوتة و تصحيح وجوب ذبها قبل زمان الواجب.....
٣٠١	في كيفية إطلاق الواجب على الواجب المشروط.....
٣٠٣	تقسيم الواجب إلى المعلق والمنجز.....
٣٠٦	تقسيم الواجب إلى النفسي والغيري.....
٣٠٩	حكم التردد بين النفسي والغيرية.....
٣١٠	أما المقام الأول: ما إن كان في مقام إطلاق بحسب اللفظ.....
٣١٢	المقام الثاني: إذا لم يكن إطلاقاً واحداً في مقام إثبات أحد القسمين إلى أصل عملي.....
٣١٤	في إستحقاق الثواب والعقاب في الواجب الغيري.....
٣١٦	في عبادية الطهارات الثلاث.....
٣٢٤	الأقوال في مسألة مقدمة الواجب.....
٣٢٨	تقسيم الواجب إلى الأصلي والتبعي.....
٣٣١	في بيان الثمرة في بحث مقدمة الواجب.....
٣٣٧	تأسيس الأصل في المسألة.....
٣٤٠	تقريبات في وجوب المقدمة.....
٣٤٢	أما مقدمة الحرام.....
٣٤٥	فصل: في مسألة الضد
٣٤٥	أما المقام الأول: في أن الأمر هل يقتضي النهي عن ضده الخاص أو لا.....
٣٥١	المقام الثاني: هو أن الأمر بالنهي هل يقتضي النهي عن ضده العام وهو مطلق الترك أم لا؟.....
٣٥٢	ثمرة المسألة.....
٣٥٣	مسألة الترتب.....

٣٦١	وأما مقدمات الترتب فأمور:.....
٣٦٧	ثم إنه ربما يورد على القول بالثبوت بأمور:.....
٣٧٢	بقي التنبيه على أمرين:.....
٣٧٥	فصل: في عدم جواز الأمر مع العلم بانتفاء شرطه.....
٣٧٦	فصل: في متعلق الأوامر والنواهي.....
٣٧٨	فصل: في نسخ الوجوب.....
٣٨٠	فصل: في الواجب التخييري.....
٣٨٧	تصحح التخيير بين الأقل والأكثر.....
٣٨٩	المقصد الثاني: في النواهي.....
٣٨٩	الفصل الأول: في ملأه النهي وصيغته.....
٣٩٧	الفصل الثاني: في اجتماع الأمر والنهي.....
٣٩٩	تقديم مقدمات.....
٣٩٩	الأول: المراد بالواحد في عنوان النواهي.....
٤٠٠	الثاني: الفرق بين هذه المسألة ومسألة النهي عن العبادة.....
٤٠٣	الثالث: إن المسألة اصولية.....
٤٠٥	الخامس: إن المسألة تعم جميع أقسام الإيجاب والتشريع.....
٤٠٦	السادس: أخذ قيد المندوحة.....
٤٠٧	السابع: ابتناء النزاع على تعلق الأحكام بالطبائع لا الأفراد.....
٤٠٨	الثامن: ملاك باب الاجتماع.....
٤١٤	العاشر: اختلاف حكم المجمع باختلاف الأقوال والحالات.....
٤٢١	لا يخفى أن الإضطرار إلى فعل محرّم أو ترك واجب يتصور على أقسام ثلاثة:.....
٤٢٥	بقي الكلام في مقامين:.....
٤٢٥	الأول:.....
٤٢٨	المقام الثاني: أن الخروج هل يكون واجباً أم لا.....

٤٣٠	وجوه ترجيح النهى على الأمر
٤٣٧	الفصل الثالث: في أن النهي عن الشيء هل يقتضي فساد أم لا
٤٣٧	دخول النهى التنزيهي والغيري في محل البحث
٤٣٩	المراد من العبادة في محل النزاع
٤٤٠	المراد من الصحة والفساد
٤٤٣	تنبيه: حول مجعولة الصحة والفساد وعدمها
٤٤٥	الأصل في المسألة
٤٤٦	أقسام حلق نهى بالعبادة
٤٥٧	المقام الثاني: في المعاملات
٤٦٣	المقصد الثالث: في المفاهيم
٤٦٤	فصل في مفهوم الشروط
٤٧٧	المقصد الرابع: في العام والخاص
٤٧٧	فصل: في تعريف العام وأقسامه
٤٨٠	مقتضى الأصل عند الشك في عام أنه إستغراقى أو مجعول
٤٨١	دلالة العام على الموم متوقف على إطلاقه
٤٨٤	فصل: في حجية العام المخصص في الباقي
٤٨٤	أما الكلام في المقام الأول:
٤٨٩	أما المقام الثاني: وهو ما إذا كان المخصص مجعلاً:
٤٩١	المخصص اللفظي المجمل مصداقاً
٤٩٢	وأما المقام الأول: في الأصل اللفظي
٤٩٦	وأما إذا كان المخصص لبياً:
٥٠١	إيقاظ إحراز المشبه بالأصل الموضوعي
٥١٣	وهم وإزاحة التمسك بالعام في غير الشك في التخصيص
٥١٧	عدم إحراز مصاديق العام بأصالة عدم التخصيص

٥١٩	فصل: العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص
٥٢٣	إيقاظ: الفرق بين الفحص هاهنا و الفحص في الاصول العملية
٥٢٤	فصل: الاستثناء المتعقب لجمل متعددة
٥٢٧	فصل: تخصيص العام الكتابي بخبر الواحد
٥٣١	فصل: دوران الأمر بين النسخ والتخصيص
٥٣١	حالات الخاصّ و العام، و أحكامها
٥٣٧	المقصد الخامس: في المطلق و المقيّد و المجمل و المبيّن و فيه فصول
٥٣٧	فصل: تعريف المطلق و بيان ما يطلق عليه
٥٣٧	ما يطلق عليه المطلق
٥٣٧	فمنها: اسم الجنس
٥٤٠	و منها: علم الجنس
٥٤١	و منها: المفرد المعروف بالاسم
٥٤٢	و منها: النكرة
٥٤٣	فصل: في مقدّمات الحكمة
٥٤٣	ما هي مقدّمات الحكمة؟
٥٤٦	الأصل عند الشكّ في كون المتكلم في مقام البيان
٥٤٨	التنبيه الأوّل: في الانصراف و أنواعه
٥٤٩	التنبيه الثاني: قدر المتيقن في مقام التخاطب
٥٥١	فصل: المطلق و المقيّد المتنافيان و كيفية الجمع بينهما
٥٥٩	فصل: في المجمل و المبين

مقدمة البحث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل الكتاب تبياناً لكل شيء، وجعل السُّنة الشريفة مفتاحاً لفهمه، وميِّنة لمعضلاته، والصلاة والسلام على أفضل من أوتي الحكمة، وفصل الخطاب، وآله الطاهرين الأطهار، الذين هم عيبة علمه، وموئل حُكمه، صلاة دائمة ما دامت السماوات ذات الابلح، والأرض ذات فجاج.

قبل الخوض في سباحات الكتاب ينبغي تقديم مقدّمة، وفيها فصلين:

الفصل الأول: حياة المؤلف

آية الله العظمى الميرزا الشيخ أبو الفتح النجفي الخوانساري (قدّس سره)

١- نسبه و مولده: هو الشيخ أبو الفضل المولى أحمد الخوانساري.

ولد الشيخ «الخوانساري» في التاسع من شهر ذى الحجة عام ١٣٣٥ق في مدينة أصفهان،

وفتح عينيه في أحضان عائلة دأبت على تربيته والقيام بشؤون خاصة والده المحب للعلم والعلماء.

والده هو آية الله الأخوند الشيخ أحمد الخوانساري (- ١٣٤٥ق) من أشهر علماء وخطباء المدينة آنذاك، والذي أتم دراساته في النجف الأشرف وكان من تلامذة المحقق الأخوند الخراساني والشيخ المامقاني، صاحب كتاب (لسان الصدق و بيان الحق)، ومن أساتذة العلامة الميرزا علي الشيرازي في درس نهج البلاغة.

و جدّه من أبيه هو آية الله الأخوند الشيخ محمد حسين الخوانساري (١٣٠١ق) من علماء وخطباء مدينة خونسار في محافظة أصفهان، وصاحب كتاب (جواهر الأخبار) الذي دفن في حيّ بابا سلطان من مدينة خونسار مع أبناؤه الشيخ أحمد والشيخ محمود.

وجدّه من أمّه هو الشيخ أبوتراب المازندراني، الذي سكن مدةً مديدةً من عمره في أصفهان وتوفي فيها، وكان من عباد، وزهاد المدينة، ومحل ثقة جمع من علماء البلد.

٢- **نشأته العلمية:** أقبل الشيخ الخوانساري - وهو أصغر من أكثر إخوته - على دراسة العلوم الدينية وتحصيل المعارف الإسلامية، وهو في الحادية عشرة من عمره، فابتدأ في دراسة المقدمات بمدينة أصفهان عند الشيخ هبه الله هرندي (١٣٦٦ق)، والشيخ أحمد فياض فروشاني سدهي (١٣٢٤-١٤٠٧ق)، والشيخ محمد عالم حسن نجف آبادي (١٢٨٧-١٣٨٧ق)، والميرزا علي آقا شيرازي (١٢٩٧-١٣٧٥ق).

ثم بعد بلوغه سن الثامنة عشر، واحتدام الجوّ نتيجة أفعال سلطة رضا خان بهلوي، وبعد الاستخارة في القرن الحادي عشر، ورؤية آية النفر، توجه إلى الحوزة العلمية بالنجف الأشرف في سنة ١٣٥٣هـ.

جملة من أساتذته في النجف "أشرف"

ميرزا محمدباقر زنجاني (١٣١٢-٢٩٤ق) في كفاية الأصول، السيد محسن حكيم (١٢٦٣-١٣٩٠ق) في خارج الفقه، الشيخ محمدكاظم شيرازي (١٢٩٢-١٣٦٧ق)، السيد ابوالقاسم خويي، في الرسائل والكفاية وخارج الفقه والأصول، الشيخ محمدحسين غروي أصفهاني (١٢٩٦-١٣٦١ق) في الفقه والأصول قرابة ثلاث سنوات إلى أن توفي أستاذه، الشيخ محمدعلي كاظمي (١٣٠٩-١٣٦٥ق)، السيد عبدالمهدي شيرازي (١٣٠٥-١٣٨٢ق)، السيد جمال الدين كلبايكاني (١٢٩٥-١٣٧٧ق)، الشيخ موسى خونساري (١٢٩٣-١٣٦٣ق)، السيد الميرزا علي آقا قاضي (١٢٨٥-١٣٦٦ق) في العرفان والسلوك، الشيخ صدرا بادكوبني (١٣١٦-١٣٩٢ق) في الحكمة، الشيخ ضياء الدين عراقي (١٢٧٨-١٣٦١ق).

سفره من النجف إلى إيران

بعد مضي ١٦ سنة من انتقاله إلى النجف، اضطر إلى العودة إلى إيران لإصابته بمرض

السل، وبعد معالجته مدة سنة، في العاصمة طهران عزم على الإقامة في فترة وجود سيّد الطائفة البروجرديّ قدّس سره، حيث حضر درسه، لإكمال الدراسة حتى توفي أستاذه في سنة ١٣٨٠هـ.

٣- عطاؤه العلمي: بعد أن تتلمذ آية الله خونساري على أيدي أكابر العلماء، و استفاد منهم، ألّم بعلم الأصول، والفقه، ونال إجازة الاجتهاد، من السيّد أبي الحسن الأصفهاني، الشيخ ضياء الدين العراقي، والسيّد عبد الهادي الشيرازي، وأخذ إجازة نقل الزواية من الشيخ الأغا بزرك الطهراني، وكان له هذه الإحاطة التامة، تربّع على كرسيّ التدريس في الحنفية، وألقى جميع الدروس حتى العليا في الفقه والأصول، وقد حضر درسه جمع من الفضلاء.

وكان من خصائص مدرسته طرق افكاه الجديدة وآرائه المتميّزة، وحسن التقرير، وقوة البيان، واستحكام الأدلة، ونقد الآراء الجديدة بأساليب جديدة.

٤- تلاميذه: تتلمذ على يديه عدد من الطلاب والفضلاء ومن أبرز تلاميذه - الذين كانوا أصحاب آراء قويّة و تتلمذ على يدهم الكثير - ما يلي:

تلامذته في السطوح العليا: الشيخ محمد المومن الفخر السيّد حسن الطاهري خزّم آبادي، والشيخ محمد على الكرامي، الميرزا أبو الحسن المصاحي الأراكي، الشيخ اسماعيل الصالحي المازندراني.

تلامذته في الدراسات العليا في الفقه والأصول

أولاده محمد حسن، محمد حسين، محمد مهدي، وأحمد الخونساري (المحقق)، حسين أنصاريان، حميد رضا الشاهوردي (المهدي)، السيد فضل الله ميرشفي، حبيب الله الديشتي، السيّد هاشم و السيّد مجتبي غضنفر، سيد محمد باقر السجادي، الكريمي، البهرامي، الشيخ أحمد المطهري، الشيخ مهدي الفقيهي، السيد صدرالدين معين السادات، الشيخ محسن و قاسم الواعظي الأراكي، السيد كاظم ميربحايي والشيخ المثنوي، والشيخ

مهدي العظمي و...

٥- مؤلفاته: و قد ألف الشيخ الخونساري في علم الأصول وعلم الفقه تأليفات قيّمة، هي:

حاشية على كفاية الأصول، حاشية على العروة الوثقى، حاشية على المكاسب، الجوهر النضيد في شرح فروع التقليد من كتاب العروة الوثقى، قاعدة الفراغ والتجاوز وأصالة الصحة، رسالة علميّة، مناسك وآداب الحجّ.

التدريس: قام آية الله خونساري في حياته بجملة من الأنشطة العلميّة والثقافيّة، حيث قام بعد سنة ١٣٧٠ هـ، السنة التي جاء بها إلى قم، بتدريس دورة في البحث الخارج من بداية الطهارة وحتى وأخيراً بحث الحج، ودورة في البحث الخارج في المكاسب، ودورتين في كتاب الصلاة، ومنظر الملاهادي السبزواري.

وبعد سفره إلى أراك دّرس مباحث الفقه، الصلاة، الزكاة، والخمس، والحجّ. وفي عام ١٤١٣ هـ ق، عاد مرّة أخرى إلى قم المقدّسة، ودّرس الفقه والأصول، ومن هذا الطريق خرّج تلامذة جلّهم من علماء وأفاضل الحوزة العلميّة اليوم.

الأنشطة السياسيّة والثقافيّة: بعد رحيل آية الله بروجردي زاد النظام الملكي البهلوي ضغطه على الحوزة العلميّة، وأظهر مخالفته للإسلام، وفي هذه الأثناء ارتفع صوت الإمام الخميني عليه السلام بالمطالبة بمقارعة النظام الملكي، وقد كان آية الله خوا نساري من أوّل الأشخاص الذين لبّوا هذا النداء.

يعتبر آية الله خونساري من مؤسّسين جامعة المدرّسين في الحوزة العلميّة، حيث يظهر بوضوح توقيعه أسفل الإعلانات ومن جملتها إعلان كف يد الشاه.

ومع الانتصار العظيم للثورة الإسلاميّة، وبناءً على طلب عدداً كبيراً من علماء وأفاضل

وأهل محافظة المركز^١، وباقتراح الإمام الخميني عليه السلام، في صيف عام ١٣٩٩ هـ ق، انتقل آية الله خونساري إلى أراك، بغية حل مشكلات الناس وليكون إمام الجمعة هناك، لقد ترك آية الله خونساري على مدى حياته خدماتٍ سياسيّة وثقافيّة، حيث كان له دائماً حضوراً نشطاً في الميادين السياسيّة المهمّة.

في فترة تواجده في مدينة أراك اهتم بإعمار وإحياء مدرسة سبهداري العلميّة، وكذلك تأسيس وإحياء مدرسة الإمام المهدي العلميّة، وبناء مصلى بيت المقدس على مساحة أربعة هكتارات، وإحداث مسجد القدس، كما قام بتأسيس مستشفى.

كان هذا جزءاً من نشاطاته في أراك، ومن أعماله إحياء الحوزة العلميّة، وخلق جوٍّ دينيٍّ، وحل المشكلات الماديّة والمعنويّة للناس.

عاد المرحوم الميرزا الخونساري من جده إلى قم المقدّسة عام ١٤١٣ هـ ق، وعلى الرغم من تعبهِ وأمراضه المختلفة، واصل تدريس الفقه والأصول، ومن خلال تدريسه في سنوات عمره الأخيرة، قام بإعداد نخبةٍ من العلماء والباحثين، وبعد وفاة آية الله الخوئي والكلبايكاني وبناءً على طلب عدّة من المؤمنين تولّى آية الله خونساري مهمّة ومسؤوليّة المرجعيّة.

الحالات المعنوية: كان المرحوم من أهل الكتمان كثيراً في الحالات المعنوية، ولم يكن يدّعي أبداً، حيث كانت تتبلور آثار عباداته بشدة في وجوده. كان ينام مبكراً في الليالي ويستيقظ مبكراً في الأسحار لينشغل في التهجد ويقرأ القرآن الكريم بهدوء بعد صلاة الصبح ويبكي من خشية الله عز وجل.

كان يسعى في إقامة مجالس لأهل البيت، فقد ورث عن أستاذه المحقق الأصفهاني إقامة مجالس العزاء في صباح أيام الخميس ولم يترك إقامة مجالس العزاء في منزله

١. أحد محافظات إيران ومركزها مدينة أراك، وسُمّين بالمركز لأنّها تقع في مركز إيران تقريباً.

حتى آخر عمره في العشر الأول من شهر محرم. كان يبكي كثيراً و بدون رياء بشكل يثير تعجب أصحاب المنبر في مجالس العزاء المقامة لأهل البيت عليهم السلام. كان ذو وقارٍ وسكينة، يمضي وقته ساكناً إلا إذا سئل سؤالاً. كان من المصاديق البارزة لأولئك الذين «لا يخافون من لومة لائم». كان كل ما يطبقه ويقولُه في سبيل الدفاع عن ولاية أهل البيت والشرعية المقدسة.

كان محتباً كثيراً وشفوقاً في معاملته للطلاب. كان يحتاط كثيراً في صرف الأموال من المستحقات الشرعية، معتقداً بأن أفضل موردٍ لصرف هذه الأموال يكون في الحوزة، وطلاب العلوم الدينية، حيث كان يمتنع عن صرف الأموال من المستحقات الشرعية في بناء المراكز النيرانية لدرجة أنه كان يقع في مشكلات مادية.

الوفاة: توفي هذا العبد الجليل في ٢٦ رجب ١٤٢٢ ق الموافق لـ ٢١ مهر ١٣٨٠ ش ليلى نداء الرفيق الأعلى ويسارع إلى الديار الباقية عن عمر ناهز ٨٧ عاماً.

بعد تشييعه وإقامة صلاة الميت عليه وزيارة المرحوم آية الله بهجت (رحمة الله عليه)، وُري الثرى في مسجد بالاسر في الحرم المطهر للسيدة المعصومة (عليها السلام).

الفصل الثاني: تشمل مقدّمة الفصل الثاني أمرين اثنين: التعريف بالكتاب وأسلوب البحث

ألف: التعريف بالكتاب: إن هذا الكتاب الذي أمامكم يسمى «البيان المسؤول في تقريرات الأصول» هو في الواقع تقريرات لدروس خارج الأصول لآية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (قدّس سرّه)، دونها المرحوم والد آية الله الشيخ أبو الفضل نجفى خوانسارى (قدّس سرّه).

لقد كتب ونشر المرحوم المحقق الخوئي وبسبب بيانه البليغ والطلق تقريرات كثيرة حول مباحث الفقه والأصول منها "موسوعة الإمام الخوئي" والتي وصلت إلى خمسين مجلد، حيث نشر في نفس الموسوعة مجلدين عن دورة أصول للمرحوم بعنوان "مصباح

الأصول" حول مباحث الألفاظ كما نُشرت "محاضرات في الأصول" في أربعة مجلدات حول مباحث الأمارات و الأصول العملية و التعادل و التراجع.

ومن المميزات التي يتمتع بها هذا الكتاب، بأنَّ لبَّ المواضيع قد وردت على عكس التقريرات المذكورة، بحيث يسهل الوصول إلى الآراء والنظريات الخاصة بالمحقق الخوئي، وخاصة من أجل أولئك الطلاب والأفاضل الذين ليس لديهم الصبر على قراءة التقريرات الطويلة، وكلّ ذلك كان قد تمَّ بأمانة تامة، بعيداً عن الاقتضاعات المخلة والتفصيلات السملة.

من ناحية أخرى، فإن الاختلافات الموجودة بين هذه الدورة وسائر تقريرات أصول السيّد الخوئي، أنّه وبمنظر المقياس سره، قد وردت أخطاء في بعض الموارد من بعض التقريرات، وأن التقرير الحاص هو أصحّها، والذي كان موضع تأييد واستخدام من قبل آية الله الخوئي الذي أعجب كثيراً بهذه الدورة.

من الامتيازات الأخرى لهذه الدورة: الإشارات شبه الكامل على مواضيع كفاية الأصول بحيث يمكن أن يطرح معه عنوان حاشية كفاية الأصول، حيث يعرض آنذاك المرحوم الوالد هذه التقريرات على أستاذه آية الله العظمى خويي والذي قال سره: "كان لدي نية كتابة حاشية على كفاية الأصول وبما أن هذه التقريرات كافية، سأنصرف عن كتابة حاشية لها".

ب: أسلوب البحث: كان المرحوم الوالد يستفيد في التدريس من مزايا التقريرات، إلا أنّه لم يكن في صدد نشرها، حتى طبعت، وقورنت، وتمَّ إجراء التصحيحات عليها في أواخر عمره الشريف وبموافقته لتتوقف بوفاته في عام ١٤٢٢ هـ ق، لتعود مجدداً بعد سنوات من توقفها وبتشجيع من قبل المحققين والفاضلين متابعة ماتبقى من التحقيق وترتيب التقريرات على الشكل التالي ضمن المراحل الموضحة أدناه:

١- ترتيب العبارات والفهرسة والفقرات المناسبة.

٢- المقارنة المجددة من قبل شخصين من الشخصيات الفاضلة المحترمة.

- ٣- تحقيق المواضع التي عُيِّنَت عند المقارنة.
- ٤- تحقيق كل الإرجاعات من المصادر الأصلية وقائمة المراجع المتناسبة مع نفس المرجع.
- ٥- كتابة المقدمة.

ملاحظتان:

- ١- لقد تمّ التذكير ببعض المواضع من التقارير حول بعض المباحث التي لم يكملها المرحوم الوالد، والإشارة إلى الكلمات الغير مفهومة في الهوامش.
- ٢- لقد تم إضافة بعض الهوامش من قبل المرحوم الوالد عند كتابة التقارير والتي أتت بصورتين:
ألف: أتت بعض التوضيحات من كلام المحاضر، آية الله العظمى خوئي، (من المحاضر قدس سره) في نهايته.
ب: لقد أوردنا بعض التعليقات والملاحظات من نفس المقرر في نهايته (من المقرر قدس سره). وتكون ساير الهوامش متعلقة بمراحل تحقيق الكتاب.
الشكر والتقدير:
وفي الختام أتوجه بالشكر والتقدير إلى كل من السيد حجة الاسلام والمسلمين السيد جواد الشهرستاني، والسيد الحاج تقي أنصاريان لمساعدتهما في نشر هذا الأثر.

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً

أيام ولادة الإمام الرؤوف علي بن موسى الرضا عليه السلام

مرداد ١٣٩٦ - ذوالقعدة الحرام ١٤٣٨

أحمد الخوانساري - محمد حسين الخوانساري